رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - فتاوى المرأة - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]957 -459[هل يجوز للمرأة أن تلبس الشفاف أو اللباس العاري عند محارمها من إخوانها وأبيها ونحوهم؟

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول هل يجوز للمرأة ان تلبس الشفاف او اللباس العاري عند محارمها من اخوانها وابيها ونحوهم؟ لا يقول لك الا الزوج. الناظم يقول الا الزوج - 00:00:00

ولا تلبس هذا الا عند الزوج فقط او السيد تلبسه الامة عند سيدها اما عند غير الزوج ما يجوز ولو كان من محارمه. نعم - 00:00:15